وزارة الشؤون الاجتماعية
Ministry Of Social Affairs

النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

نشـــــرة أخبـــــار العمـــل الخيـــري

الإثنين 7 أكتوبر 2019

رؤيتنا: جمعية انسانية تنموية رائدة عالميًا

الأنباء

كفالة الحلقة 150 ديناراً شهرياً داخل الكويت

«النجاة الخيرية»: 7675 طالباً في 493 حلقة قرآن

كشفت إدارة «ورتل» لخدمة القرآن الكريم بجمعية النجاة الخيرية عن الحصاد السنوي لأنشطتها للعام 2018/ 2019، حيث قامت بتنظيم 493 حلقة قرآن داخل الكويت درس بها 7675 طالبا إضافة إلى تنظيم 26 دورة متخصصة.

وصرح مدير إدارة «ورتل» الشيخ وليد الكندري بأن العام الماضي قد شهد تحقيق إنجازات كبيرة من حيث عدد الحلقات والطلاب، وكذلك من حيث التنوع في الحلقات، فهناك حلقات لمرحلة التأسيس، وأخرى نموذجية، كما تم تنظيم حلقات للمتقنين والجاليات.

وحول طريقة الدراسة بالحلقات، أوضح أنه يتم عمل اختبارات لجميع الطلاب المتقدمين، ثم توزيعهم على الحلقات بحسب مستوياتهم، وتدريسهم مناهج تم إعدادها وفق أفضل الأساليب العلمية والتربوية.

وليد الكندري

وأشار الكندري إلى اهتمام إدارة «ورتل» بحلقات الإسناد، حيث نظمت العام الماضي 14 حلقة إسناد درس فيها 250 طالبا، وخرجت 140 مجازا.

وفيما يتعلق بالدورات المتخصصة في علوم القرآن، قال الكندري: نظمنا 26 دورة في 10 تخصصات ودرس بها 475 طالبا.

وحث الكندري أهل الخير على المساهمة في دعم الحلقات من خلال قيامهم بكفالة حافظ شهريا بقيمة 10 دنانير، أو كفالة محفظ بقيمة 120 دينارا، أو كفالة حلقة شهريا بقيمة 150 دينارا، مبينا أنه يمكن للمحسن أن يكفل الحافظ أو الحلقة أو المحفظ لمدة عام كامل بالاتصال على الرقم 97286888/ 1800082 أو زيارة جمعية النجاة الخيرية.

وختم الكندري تصريحه بالتذكير بأن تعلم القرآن الكريم وتعليمه من أفضل الأعمال إلى الله، ويكفي في التدليل على ذلك قول النبي ﷺ «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» (رواه البخاري).

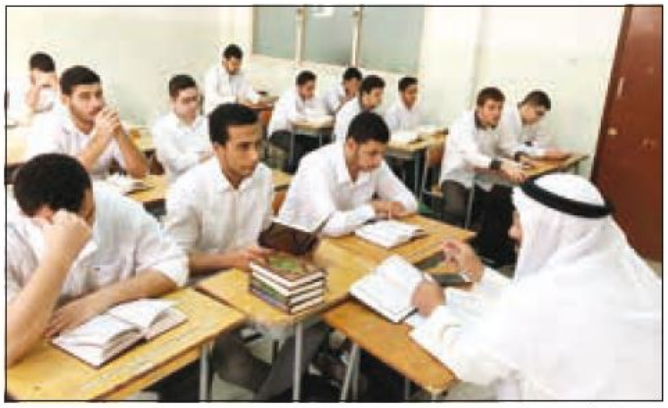

من حلقات «ورتل»

كشفت إدارة ورتل لخدمة القرآن الكريم بجمعية النجاة الخيرية عن الحصاد السنوي لأنشطتها للعام 2018/ 2019 حيث قامت بتنظيم 493 حلقة قرآن أكمل القراءة

طالع المصدر

لقاء الشيخ/ محمد السعيدي ببرنامج مسيرة الخير 7-10-2019 وحديث عن مشروع علاج المرضى

استمع الآن

الراي

ردّاً على مشروع القانون المقدم من النائبين الطبطبائي والكندري

«المالية»: دخول «التأمينات» و«هيئة الاستثمار» «بيت الزكاة» لا يناسب استثماراته المحدودة والشرعية

| كتب علي إبراهيم |

علمت «الراي» عبر مصدر مطلع أن عملية نقل الإشراف على بيت الزكاة من وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية إلى وزير المالية لم تتعد كونها تنظيماً لأمور إدارية وتنظيمية ولم تتضمن أي جانب مالي، مشيرة إلى أن إضافة ممثلين للمؤسسة العامة للتأمينات والهيئة العامة للاستثمار لمجلس الإدارة، لا يتناسب مع حجم ونوع المحفظة الاستثمارية المدارة من قبله.

وكشف المصدر أن الرأي الفني الصادر من القطاع المختص في «المالية» ذهب إلى أن إسناد «بيت الزكاة» إلى إشراف وزير «المالية» بدلا عن وزير «الأوقاف»، جاء بعدم التوافق، مرتكزاً على أن استثماراته محدودة، وتتركز في جوانب شرعية.

وجاء رأي «المالية» خلال دراسة الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (5) لسنة 1982 بشأن بيت الزكاة المقدم من النائبين عمر الطبطبائي وعبدالله الكندري، إذ حددت «المالية» الفوارق بين القانونين وفقاً لما يلي:

1 - المادة الأولى: جاءت في القانون الحالي بنص أن «بيت الزكاة» يخضع لإشراف وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، بينما نقل المقترح الجديد خضوع البيت لإشراف وزير «المالية».

2 - المادة الثالثة: في القانون الحالي، يكون لبيت الزكاة مجلس إدارة برئاسة وزير «الأوقاف» وعضوية كل من وكيل «الأوقاف»، ووكيل وزارة الشؤون، ووكيل «المالية»، وأمين عام الأمانة العامة للاوقاف ومدير عام الهيئة العامة لشؤون القصر، ومدير عام بيت الزكاة، ويتضمن 5 أعضاء من الكويتيين من ذوي الخبرة والكفاءة ممن لا يتولون أي وظيفة عامة.

أما في المقترح الجديد فيكون لبيت الزكاة مجلس إدارة برئاسة وزير «المالية» وعضوية كل من وكيل وزارة الخارجية أو مَنْ يمثله، ووكيل وزارة الشؤون، ومدير عام مؤسسة التأمينات وأمين عام الأمانة العامة للاوقاف، وممثل عن الهيئة العامة للاستثمار ووكيل «المالية»، ويتضمن 6 أعضاء من الكويتيين ذوي الخبرة والكفاءة ممن لا يتولون أي وظيفة عامة.

وهنا جاء الرأي الفني بان إضافة ممثلي الجهات المقترحة في المادة (3) وهي «التامينات» و«هيئة الاستثمار» لمجلس الإدارة، لا يتناسب مع حجم ونوع المحفظة الاستثمارية المدارة من قبله.

كما أن آخر تعديل تشريعي لقانون رقم 5 لسنة 1982 هو قانون رقم 38 لسنة 2014 وتمت مراعاة بعض الأمور التي استجدت على العمل بالقانون القديم فيه، وكانت التغييرات تتعلق بزيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة من 11 إلى 12 عضواً.

3 - المادة الخامسة: في القانون الحالي يتولى إدارة بيت الزكاة مدير عام ويكون له نائب أو أكثر ويصدر بتعيينهم مرسوم بناء على اقتراح وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية لمدة 4 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، أما في المقترح الجديد يكون بناء على اقتراح وزير المالية.

ولم تتوقف التعديلات عند ذلك الحد، إذ جاء بها أن يضاف بند جديد إلى المادة رقم (2) من القانون المشار إليه نصها الآتي «الأموال المحصلة تنفيذاً للقانون رقم 46 لسنة 2006 في شأن الزكاة ومساهمة الشركات المساهمة العامة والمقفلة في ميزانية الدولة».

وجاء الرأي الفني في ذلك الجانب بان الأموال المحصلة تنفيذاً للقانون رقم 46 لسنة 2006 جاءت بنص «تحصل نسبة مقدارها 1 في المئة سنوياً من صافي أرباح الشركات الكويتية المساهمة العامة المقفلة ولهذه الشركات عند تقديم إقراراتها بالمستحق عليها مرفقاً به ميزانيتها السنوية بموجب هذا القانون أن تحدد القدر الذي يمثل زكاة عن أموالها من المبلغ المحصل، كما أن لها أن تطلب توجيه المبلغ المستحق عليها أو جزء منه إلى إحدى الخدمات العامة ويعاقب كل مَنْ يقدم بيانات غير صحيحة».

لذلك فإن المحصل في «المالية» لأغراض الزكاة يأتي بناء على طلب الشركات بموجب القانون المذكور، ويحول بالكامل إلى بيت الزكاة الذي يتولى صرفه وفق المصارف الشرعية للزكاة، ما يُعني أن إضافة الفقرة الجديدة بالمادة الثانية محقق بالفعل في ظل ما نص عليه قانون رقم 46 لسنة 2006.

> الوزارة لا تتفق مع إسناد «بيت الزكاة» لوزير «المالية» بدلاً من «الأوقاف»

طالع المصدر

الوسط
يومية سياسية شاملة

خلال ندوة مشتركة نظمها المعهد الدبلوماسي ومكتب اللجنة الدولية للصليب الأحمر في البلاد

الهين: الكويت تحرص على تعزيز احترام القانون الدولي والاتفاقيات الإنسانية

أكد مساعد وزير الخارجية الكويتي لشؤون المنظمات الدولية ناصر الهين حرص الكويت على تحقيق ما تصبو إليه من أهداف نبيلة تدفع نحو تعزيز احترام القانون الدولي وجميع الاتفاقيات ذات الصلة بالشأن الإنساني.

جاء ذلك في كلمة للهين خلال الندوة المشتركة التي نظمها كل من المعهد الدبلوماسي الكويتي ومكتب اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الكويت أمس الأحد بعنوان (الآمال والتحديات) بمناسبة مرور 70 عاما على اتفاقيات جنيف الأربع.

وقال الهين: إن الكويت بادرت خلال رئاستها لمجلس الأمن بيونيو الماضي بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر باستصدار قرار مجلس الأمن الدولي رقم (2474) الذي اعتمد بالاجماع حول الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة.

وأوضح أن هذا القرار يهدف إلى دعم وتعزيز سبل حماية المدنيين في النزاعات المسلحة لما له من أهمية إنسانية خاصة تلامس مشاعر الشعب الكويتي إلى جانب أنه يعزز الجهود الدولية لمعالجة قضية الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة.

ولفت إلى أن هذه المناسبة تدعو الجميع إلى السعي الحثيث لمزيد من التعاون تحقيقا لما أتت به نصوص تلك المعاهدات من قيم وأسس لا مناص عنها، إذ لعبت معاهدات جنيف دورا مهما في خلق القواعد القانونية الدولية والاتفاقيات من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية.

وذكر الهين أن معاهدة جنيف عززت أيضا احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية فضلا عن تفويض اللجنة الدولية للصليب الأحمر والجمعيات الوطنية والهلال الأحمر لتعزيز دورهم في العمل التكاملي بهدف تخفيف المعاناة الإنسانية.

وأشاد بجهود جمعية الهلال الأحمر الكويتي وما تقوم به من جهد ملحوظ إضافة إلى الإسهامات التي تقوم بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر على كافة الصعد ودورها المهم عبر اللجنة الثلاثية واللجنة الفنية الفرعية المختصة بالمتابعة والبحث والوقوف على آخر مستجدات ملف الأسرى والمفقودين. وأعرب عن الشكر والتقدير للهلال الأحمر الكويتي واللجنة الدولية للصليب الأحمر وكافة المنظمات الإنسانية الحكومية وغير الحكومية مثمنا شراكة الكويت الوثيقة والاستراتيجية بالصليب الأحمر التي أسهمت بإيصال المساعدات الإنسانية الكويتية إلى مختلف مناطق العالم المتضررة. من جانبه أكد رئيس جمعية الهلال الأحمر الكويتي الدكتور هلال الساير في كلمة مماثلة أن الكويت تقوم بدور محوري ورائد في المنطقة وعلى مستوى العالم في احترام القانون الدولي الإنساني واتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولاتها الإضافية والحرص على نشرها.

وقال الساير: إن اتفاقيات جنيف شكلت نقطة تحول في القانون الدولي الإنساني خاصة بعد الحرب العالمية الثانية وما خلفتها من ويلات وضحايا من البشرية ما يدعو إلى الالتزام بتطبيق اتفاقية جنيف وما شهدته الاتفاقيات من انتهاك للعديد من الدول مؤخرا.

وأضاف أن التحدي المشترك يتمثل في إيجاد طرق كفيلة لضمان احترام القانون الدولي الإنساني الذي يمثل ضمانة أساسية في حماية المدنيين ومساعدتهم على تخطي الصعوبات ما يدعونا دائما إلى الحرص على التوعية والتذكير بضرورة احترام القانون الدولي الإنساني.

وأشاد بدور اللجنة الدولية للصليب الأحمر على ما تبذله من جهود في وضع الخطط وتنفيذها على شكل أنشطة تقدم على مستوى الأفراد والدول لضمان احترام القانون ووضعها للأولويات ومتابعة نشر وتطبيق القانون الدولي الإنساني.

ودعا الساير الدول إلى تبني القانون الدولي الإنساني وتطبيقه واحترام بنوده وإدماجه في القوانين الوطنية مع التأكيد مجددا على القوة الحامية للقانون الدولي الإنساني. بدوره أكد رئيس البعثة الإقليمية للجنة الدولية للصليب الأحمر عمر عودة في كلمة مماثلة أن اتفاقيات جنيف أرست الالتزام بحماية الإنسان دون النظر إلى عرقه أو دينه وأن يعامل معاملة إنسانية حتى في النزاعات المسلحة. وأوضح عودة أن بعض النزاعات المسلحة تتسم بالتعقيد إذ هناك المزيد من الأسلحة والجهات المتحاربة والاستراتيجيات المتشعبة التي تخلق التحديات أمام ضمان احترام القوانين. ولفت إلى أن هذه النزاعات تشهد مستوى غير مسبوق من العنف ما يثير الكثير من التساؤلات مؤخرا حول مدى قدرة القانون الدولي على الوفاء بأغراضه الإنسانية في نزاعات القرن الـ21. وشدد على ضرورة التزام دول العالم إلى تفعيل التدابير في وقت السلم إذ لا بد من نشر المعرفة بقواعد القانون الدولي الإنساني لدى أكبر شريحة من المدنيين داعيا إلى حث العالم على قبول القانون الدولي الإنساني والعمل على تنفيذه.

ناصر الهين

السايرِ: اتفاقيات جنيف شكلت نقطة تحول في القانون الدولي الإنساني خاصة بعد الحرب العالمية الثانية

طالع المصدر

النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

نشـــــرة أخبـــــار العمـــل الخيـــــري

نشرة إخبارية يومية تصدرها
جمعية النجاة الخيرية
إدارة العلاقات العامة والإعلام

1800082
@AlNajatOrg
media@alnajat.com.kw
@AlNajatOrg
(+965)67640456